

رجل كان يخرج زكاة ماله على بعض أقاربه وعندما توفي قام الورثة بتوزيع هذه... الشيخ عبد الله الغديان

عبدالله الغديان

رجل كان يخرج زكاة ما له على بعض اقاربه وعندما توفي قام الورثة بتوزيع هذه الزكاة على الورثة فما حكم ذلك؟ علما بان الاقارب هم من اوساط الناس في الوقت الحاضر هل يجوز - [00:00:00](#) له اخراجها لهم نرجو الافادة. الجواب الزكاة لا تورث الله تعالى قال انما الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم. وفي الرقاب والغارمين وفي سبيل الله وابن السبيل وبناء على ذلك فان الشخص الذي يملك المال يجب عليه ان يتأكد هو او من ينيبه - [00:00:13](#) يجب عليه ان يتأكد من استحقاق الشخص الذي يريد ان يدفع له الزكاة وبالله التوفيق - [00:00:41](#)